



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1999/L.11
2 November 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٤ (أ) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها
في الاتفاقية

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق
الأول للاتفاقية

توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة أن توصي مؤتمر الأطراف أن يعتمد في دورته الخامسة مشروع المقرر التالي:

مشروع المقرر م أ ٥

مبادئ توجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة
لأطراف المرفق الأول للاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

إنه يشير إلى الأحكام ذات الصلة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، لا سيما المادتان

٤ و ٧ منها،

وإنه يشير إلى مقرره ١١/م أ ٤ بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية،

وقد نظر في التوصيات ذات الصلة المقدمة من الهيئة الفرعية للتنفيذ،

وإنه يسلم بضرورة تحسين الاستعراض المتعمق لقوائم جرد غازات الدفيئة،

١- يعتمد لفترة تجريبية يستحق فيها تقديم قوائم جرد غازات الدفيئة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ المبادئ التوجيهية للاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة لأطراف المرفق الأول؛^(١)

٢- يطلب إلى الأمانة أن تجري مراجعات أولية سنوية وأن تعد تقارير توليف وتقييم سنوية بشأن قوائم جرد غازات الدفيئة الخاصة بجميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول ابتداء من عام ٢٠٠٠، وفقاً للمبادئ التوجيهية للاستعراض التقني المذكورة أعلاه؛

٣- يطلب إلى الأمانة أن تقوم، في أثناء الفترة التجريبية، بإجراء عمليات استعراض فردية لقوائم جرد غازات الدفيئة في عدد محدود من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وذلك على أساس تطوعي ووفقاً للمبادئ التوجيهية للاستعراض التقني المذكورة أعلاه؛

٤- يطلب إلى الأمانة أن تتبع نهجاً مختلفة إزاء فرادى عمليات الاستعراض تضطلع فيها تحديداً بالتنسيق:

(أ) ما بين خمس وسبع عمليات استعراض في السنة تجرى في المكاتب، وعمليات استعراض مركزيتين في السنة تغطي كل منهما ما بين خمس وعشر قوائم جرد؛

(ب) ثلاث أو أربع عمليات استعراض في السنة في داخل البلد؛

٥- يطلب إلى الأمانة أن تضع تقريراً عن الاستعراض التقني تُقيم فيه جملة أمور منها مزايا ونواقص نهج مختلفة، بما في ذلك الاحتياجات من الموارد البشرية والمالية، كي تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا التقرير في أقرب وقت ممكن بعد انتهاء الفترة التجريبية؛

- ٦- **يطلب** إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تقيم الخبرة المكتسبة من عملية الاستعراض التقني بالاستناد إلى تقرير الأمانة، بقصد اعتماد مبادئ توجيهية منقحة للاستعراض التقني لقوائم الجرد في الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف؛
- ٧- **يدعو** الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي يسمح لها وضعها بذلك إلى اخضاع قوائم جردها لاستعراض تقني فردي في الفترة التجريبية وإلى تسميته جهة تنسيق حكومية من أجل التنسيق في عملية الاستعراض؛
- ٨- **يحث** الأطراف المدرجة في المرفق الأول على تيسير استعراض قوائم جردها بالاستجابة إلى طلبات الأمانة إليها تقديم معلومات إضافية أو تعليقات في الوقت المناسب؛
- ٩- **يشجع** الأطراف على ضمان أن يكون لدى الخبراء المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم الجرد وقت كاف، وعند الاقتضاء، دعم مالي للمشاركة في عمليات الاستعراض؛
- ١٠- **يطلب** إلى الأمانة أن تقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر في دورتها التي تعقد مترامنة مع الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف؛
- ١١- **يقرر** البدء في عام ٢٠٠٣ بالاستعراض الفردي لقوائم الجرد لجميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول.
